

## السؤال

أخت تسأل: إذا توفي من ركب له كيس لتجميع البراز كيف يغسل ويكفن؛ لأن الخارج منه قد لا يتوقف، فهل يغسل بدون نزع الكيس عنه؟ وهل يدفن به؟ وتسأل أيضا إذا دفن به، هل ينفجر الكيس مع تحلل البدن، أم ماذا يحدث له؟

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الميت ينبغي إكرامه، ومن ذلك أن يزال عنه ما فيه نجاسة ويغسل ويحسن تكفينه، وهذا يتطلب أن تنزع عنه أكياس صرف الفضلات التي أوصلت به وهو مريض؛ لأنه قد ذهبت مصلحتها، وتركها يؤدي إلى استمرار خروج النجاسة وعدم توقفها. فلذا تنزع عنه، ثم يعصر بطنه عصرا لطيفا حتى يخرج ما هو مستعد للخروج .

جاء في "الموسوعة الفقهية الكويتية" (13/52):

" قبل أن يبدأ الغاسل بتغسيل الميت يزيل عنه النجاسة، ويستنجيه عند أبي حنيفة ومحمد.

وأما إزالة النجاسة وإنفاؤها فأبو حنيفة ومحمد يقولان به، بلا إجلال وعصر في أول الغسل، وعند المالكية يندب عصر البطن حالة الغسل، وعند الشافعية والحنابلة يكون إجلال الميت وعصر بطنه في أول الغسل " انتهى.

ثم يسدّ المخرج بما يمنع خروج ما تبقى.

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى:

" ( وإن خرج منه شيء بعد سبع حشي بقطن )، أي: خرج من الميت شيء من بول، أو غائط، أو دم، أو ما أشبه ذلك حشي بقطن، أي سدّ بالقطن من أجل أن يتوقف.

قوله: ( فإن لم يستمسك فبطين حر )، الطين الحر: الذي ليس مخلوطا بالرمل أي: بطين قوي؛ لأن الطين القوي يسد الخارج، واختاروا الطين، لأنه أقرب إلى طبيعة الإنسان؛ حيث إن الإنسان خلق منه، وسيعاد إليه" انتهى من "الشرح الممتع" (5 / 284).

والحمد لله الوسائل الطبية التي تستعمل في سدّ مثل هذه المخارج متوفرة.



والله أعلم.